جميع الموجودات التي يفتقر اليها وجود الحادث مسلم ما لو جود الحادث ضرورة توقفه على المعدومات
ايضا واللازم باطل لان هذه القضية باسره وهي قولنا كلما وجد جميع الموجودات التي يفتقر اليها وجود زيد
يوجد زيد من غير توقف على عدم شي ما اذ لو توقف على عدم شي ولنفرضه عدم عمرو فاما ان يتوقف
على عدمه السابق او عدمه اللاحق وكلاهما باطل اما الاول فلان عدمه السابق قديم اي ازلي فيلزم
قدم زيد الحادث ضرورة تحقق جميع ما يتوقف عليه من الموجودات والمعدومات فان قيل هب ان
العدم الذي هو بعض اجزاء العلة قديم لكن لم يلزم قدم مجموع العلة حتى يلزم قدم المعلول قلنا من
جهة ان وجود الممكن على هذا التقدير يستند الى الواجب والى عدم قديم فيكون جميع الموجودات
التي يتوقف عليها وجود زيد قديمة فان كان العدم الذي يتوقف عليه وجود زيد قلنا نعم الا انه
لم يلزم قدمه بالضرورة على تقدير ترتب العلة من الموجودات والمعدومات التي عدمها ازلي ضرورة
استناده الى القديم واما الثاني وهو توقف وجود زيد على عدم عمرو اللاحق اعني عدمه الحادث
بعد وجوده فلان عدم عمرو بعد وجوده لا يمكن الا بزوال شي مما يتوقف عليه وجود عمرو وبقاؤه اذ لو
وجد علة الوجود والبقاء بجميع اجزائها امتنع عدم المعلول لما مر من وجوب وجود الممكن عند وجود علته
التامة فذلك الجزء الذي يحدث عدم عمرو بزواله اما ان يكون موجودا محضا فيكون بان يصير معدوما
واما ان لا يكون موجودا محضا بل معدوما محضا او مركبا من الموجود والمعدوم ولا يكون زواله
بزوال الموجود فقط لانه ح يصير القسم الاول بعينه بل بزوال المعدوم او بزوال كلا الجزئين
اعني الموجود والمعدوم وزوال المعدوم لا يتصور الا بزوال عدمه فلذا عبر عن هذا الشق بقوله
واما ان يكون لزوال العدم مدخل في زوال ذلك الجزء فقط بلا قوله وذلك الجزء اما ان يكون موجودا
محضا فانه قال اما ان لا يكون لزوال العدم مدخل في زوال ذلك الجزء الذي يعدم عمرو بزواله
او يكون وكلا القسمين باطل اما الاول فلان انعدام ذلك الجزء لا يمكن الا بزوال جزء من علة وجوده
او بقائه وينتقل الكلام الى ذلك الجزء بانه اما معدوم صار موجودا وسياتي الكلام عليه واما موجود
صار معدوما وذلك لا يكون الا بانعدام شي مما يتوقف عليه وجوده وهلم جرا الى الواجب
فيلزم انتفاء الواجب وهو مح وما يستلزم المحال محال فيلزم استحالة وجود زيد لتوقفه
على المحال مع ان الكلام في زيد الموجود واما الثاني وهو ان يكون لزوال العدم مدخل في
زوال ذلك الجزء فلان زوال العدم وجود ولنفرضه وجود بكر فيكون وجود زيد بعد تحقق مجموع ما يتوقف
عليه من الموجودات موقوفا على وجود بكر ضرورة توقفه على عدم عمرو الموقوف على زوال الجزء علته

الوقوف

الموقوف على وجود بكر هذا خلف لان ما فرضناه مجموع الموجودات التي يتوقف عليها وجود
زيد لا يكون مجموعا ضرورة بقاء بكر الموجود لا يقال لم لا يجوز ان يكون بكر من جملة تلك الموجودات
لانا نقول لو كان بكر من جملة تلك الموجودات التي فرضناها محققة لكان زوال عدم ذلك الجزء
محققا لانه عبارة عن وجود بكر فيكون زوال ذلك الجزء الذي فرضناه معدوما محققا ضرورة
زوال المعدوم بزوال عدمه فيلزم تحقق عدم عمرو ضرورة انتفاء جزء مما يتوقف عليه وجوده
فيلزم تحقق وجود زيد ضرورة وجود علته التامة بجميع اجزائه الموجودة والمعدومة هذا
خلف لان التقدير انه تحقق جميع الموجودات التي يتوقف عليها وجود زيد ولم يوجد زيد بناء
على توقفه على عدم شي فرضناه عمرا واذا بطلت بطلان توقف وجود الحادث بعد تحقق جميع الموجودات
التي يفتقر هو اليها على عدم شي ما ثبت قولنا كلما وجد جميع الموجودات التي يفتقر اليها وجود زيد يوجد زيد
وهي القضية التي ادعينا انها ثابتة وتنعكس بعكس النقيض الى قولنا كلما لم يوجد زيد لم
يوجد جميع الموجودات التي يفتقر وجوده اليها بل لا بد من عدم شي منها وهذا معنى قوله كلما عدم زيد
لا يكون عدمه الا بعدم شي من تلك الموجودات التي يفتقر اليها وجوده ثم ينتقل الكلام الى عدم ذلك
الشي بانه لا يكون الا بعدم شي مما يتوقف عليه وجوده وهلم جرا الى ان ينتهي الى الشي الذي لا يكون
بينه وبين الواجب واسطة فعدمه لا يكون الا بعدم الواجب وهو محال وهذا تقرير الدليل على
امتناع ترتب علة وجود الحادث من الموجودات والمعدومات وفيه بحث من وجهين احدهما
ان ثبوت القضية المذكورة لا يوجب الا لزوم وجود الحادث على وجود جميع الموجودات
التي يفتقر هو اليها من غير ان يبقى موقوفا على عدم شي وهذا لا يوجب عدم ترتب علته التامة
من الموجودات والمعدومات لجواز ان يترتب عنها ويكون وجود جميع الموجودات المفتقر
اليها مستلزما للعدم الذي له مدخل في العلية ولا شك ان لعدم المانع دخلا في علة الحادث
فان قلت الشرطية المذكورة يوجب لزوم وجود زيد على جميع اوضاع المقدم وتقاديره
فيثبت على تقدير ان لا يتحقق شي من الاعدام التي جعلتموها داخلة في العلة قلت انما
يلزم ذلك لو كان عدم تحقق تلك الاعدام من التقادير الممكنة الاجتماع مع المقدم وهو ممنوع
لجواز ان يكون المقدم اعني وجود جميع الموجودات المفتقر اليها مستلزما لتلك الاعدام ويمتنع
عدم تحقق اللازم مع تحقق الملزوم وثانيهما ان قوله واذا ثبتت القضية المذكورة يلزم انه كلما عدم
زيد لا يكون عدمه الا بعدم شي من تلك الموجودات الى اخره مما لا دخل له في اثبات المطلوب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)